

## قرارات

### **وزارة الصحة والسكان**

**قرار رقم ٨٩٤ لسنة ٢٠١٩**

**وزير الصحة والسكان**

بعد الاطلاع على قانون مزاولة مهنة الصيدلة الصادر بالقانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٥٥ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤٢ لسنة ١٩٩٦ بتنظيم وزارة الصحة والسكان :

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٧٧ لسنة ٢٠١٥ بإعادة تشكيل اللجان العلمية

المتخصصة في الأدوية البشرية والمستلزمات الطبية والمستحضرات الحيوية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٥٠ لسنة ٢٠١٩ بإعادة تشكيل اللجنة العليا للتفتيش

بالادارة المركزية للشئون الصيدلية ،

وبناءً على ما عرضه نائب الوزير لشئون الدواء :

**قرر :**

**مادة ١ - إلغاء لجنة المواد الخطرة المنصوص عليها في البند "٣٣" من القرار**

**الوزاري رقم ٣٧٧ لسنة ٢٠١٥ المشار إليه ، وضم اختصاصاتها إلى اللجنة العليا للتفتيش**

**ال الصادر بإعادة تشكيلها القرار الوزاري رقم ٦٥٠ لسنة ٢٠١٩**

**مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي**

**لتاريخ نشره .**

**صدر في ٣١/١٢/٢٠١٩**

**وزير الصحة والسكان**

**أ.د/ هالة زايد**